

63- فتاوى نور على الدرب

سامي بن محمد الصقير

نور على الدرب برنامج يومي يحبب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم ابن ابراهيم السبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:00

اما بعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم ايها الاخوة الكرام في هذه الحلقة الجديدة من برنامج نور على الدرب ضيفنا في هذه الحلقة هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. في بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم الله - 00:00:38

وبارك فيكم وحيا الله الاخوة المستمعين والمستمعات ايضا نرحب بكم مستمعينا الكرام حياكم الله واهلا ومرحبا بكم لمن اراد طرح سؤاله على فضيلة الشيخ الدكتور سامي فليبعث رسالة عبر تطبيق الواتساب على الرقم صفر واحد واحد - 00:00:57

اربعة اربعاء اثنين خمسة اربعاء خمسة ثمانية حفظكم الله نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي ورد من احد الاخوة المستمعين الكرام يقول في سؤاله فضيلة الشيخ نحن اسرة مكونة من ثمانية اشخاص - 00:01:12

هل يجوز ان نشتراك في شراء اضحية لنا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلني واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد - 00:01:26

الاشتراك في الاضحية على نوعين النوع الاول اشتراك في الثواب بحيث يكون مالك الاضحية واحدا ويشرف معه من شاء من المسلمين من الاحياء والاموات فهذا جائز وقد ضحى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:42

وقال اللهم تقبل من محمد وال محمد وامة محمد والنوع الثاني من الاشتراك اشتراك في الملك ان يكون المالك للاضحية اكثر من واحد ويشارك اثنان فاكثرا في ملك اضحية وهذا لا يجوز - 00:02:06

ولا يصح الا في الابل والبقر عن سبعة اما ان يشارك اثنان فاكثرا في شاة فان ذلك لا يجزى. لأن الشاة لا تجزى الا عن واحد ولكن الطريق في مثل ما - 00:02:31

ذكر السائل ان يملکوا احدهم ويترتب كل واحد بشيء من المال ويملک احدهم اذا ملك هذا المال وحازه اشتري اضحية وضحى بها فتجزى عنه وعن اهل بيته والحكم يتعلق به من حيث الامساك - 00:02:50

ويدخل في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر واراد احدكم ان يضحى فلا يأخذ من شعره ولا ظفره ولا بشرته شيئا. نعم احسن الله اليكم شيخنا بارك الله فيكم. ايضا هذا سائل اخر يقول انا سوف اكون مرافقا لخدمة الحجاج ولكنني لن احج - 00:03:10

هل يجوز لي ان اصوم يوم عرفة فلا حرج لمن كان مرافقا للحجاج ولم يحرم ولم يدخل في النسك ان يصوم يوم عرفة لأن النهي انما ورد في صيامه عن الحاج - 00:03:30

ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة بعرفة بل لم يكن عليه الصلاة والسلام صائما وذلك لأن صيام الحاج ليوم عرفة يسبب له الكسل والفتور عن الدعاء - 00:03:47

فيقوت نفسه خيرا لا يمكن ان يتداركه والصيام يمكن تداركه في وقت اخر احسن الله اليكم بارك الله فيكم اذا هذا سائل يقول من الاسئلة المتعلقة باحكام الحج يقول هل يجوز التوكيل في الرمي لمن كان عاجزا عن رمي الجمرات - 00:04:05

الاصل في العبادات ان يفعلها الانسان وان يباشرها بنفسه حتى يظهر اثرها عليه في قلبه وفي منهجه وفي سلوكه ولكن اذا عجز عن الرمي اما لكبر واما لمرض واما لصغر - 00:04:27

فانه يوكل وحينئذ يرمي الوكيل عن نفسه وعن موكله ولا فرق في ذلك بين ان يرمي عن نفسه وعن موكله في مقام واحد او ان يرمي الجمرات عن نفسه ثم يرمي - 00:04:48

عن موكله فيفعل ما هو الايسير ولا ريب ان الايسر ان يرمي عن نفسه وعن موكله في مقام واحد فيأتي الجمرة الاولى فيرميها عن نفسه بسبع حصيات ثم يرمي عن موكله كذلك - 00:05:08

ثم الوسطى ثم العقبة ولكن لا يصح ان يرمي عن نفسه وعن موكله في مقام واحد بحيث انه يرمي جمرة عن نفسه وجمرة عن موكله لأن هذا يؤدي الى - 00:05:26

تدخل العبادات وعلى هذا وصور رمي الوكيل ثلاث الصورة الاولى ان يرمي الجمرات الثلاث عن نفسه اولا ثم يرجع ويرمي عن وكيله ثانيا والصورة الثانية ان يرمي الجمرات عن نفسه وعن موكله في مقام واحد - 00:05:46

وهذا جائز لأن هذا هو ظاهر فعل الصحابة رضي الله عنهم والصورة الثالثة ان يرمي الجمرات عن نفسه وعن موكله في مقام واحد في ان واحد بحيث انه يرمي جمرة عن نفسه والثانية عن موكله والثالثة عن نفسه والرابعة عن موكله وهكذا - 00:06:11

هذا لا يصح لانه يؤدي الى تداخل العبادات وال الاولى بالنسبة للوكيل ان يبدأ بنفسه في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم ابدأ بنفسك ثم بمن تعول ولكن لو بدأ بمن وكله - 00:06:35

فلا حرج ما لم يكن حج الوكيل فرضا فاذا كان حج الوكيل فرضا فانه لا يجوز ان يبدأ بغيره قبل نفسه وكما انه لا يجوز ان يحج عن غيره قبل ان يحج عن نفسه - 00:06:55

فلا يجوز ايضا ان يقدم غيره في ابعاد الحج واجزائه احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. ايضا هذا سؤال من احد الاخوة يقول في سؤاله في قوله تعالى واذكروا الله في ايام معدودات - 00:07:11

ما هو الذكر المطلوب في هذه الايام؟ وهل يجوز ان اصوم اليوم الثالث عشر من شهر ذي الحجة؟ وهو من احد ايام البيض قول الله عز وجل واذكروا الله في ايام معدودات فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه الاية - 00:07:27

امر الله تعالى عباده بذكره في هذه الايام المعدودات وهي ايام التشريق اليوم الحادي عشر واليوم الثاني عشر واليوم الثالث عشر من شهر ذي الحجة وانما امر سبحانه وتعالى بذكره في هذه الايام - 00:07:43

بشرفها ومزيتها ولكوني بقية المناسك تفعل فيها ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايمان اكل وشرب وذكر الله عز وجل وهذه الايام الثلاثة اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر - 00:08:02

يتعلق بها احكام ف منها اولا ان الله تعالى امر عباده بذكره في هذه الايام وقال واذكروا الله في ايام معدودات وهذا الذكر الذي امر الله تعالى به انواع منها اولا - 00:08:27

ذكره سبحانه وتعالى عقب الصلوات المكتوبات التكبير في ادبارها وهذا مشروع الى اخر ايام التشريق فاذا فرغ من صلاة الفريضة فانه يكبر الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله اكبر الله اكبر والله الحمد - 00:08:49

ثانيا من ذكره سبحانه وتعالى ذكره بالتسبيح والتكبير عند ذبح الهدايا والظحايا قال الله تعالى فكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقال ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه - 00:09:12

وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فقل الا السن والظفر اما السن فعطب واما الظفر فمدى الحبشه ثالثا من الذكر المأمور ذكره سبحانه وتعالى - 00:09:33

على الاكل والشرب فان المشروع في الاكل والشرب ان يسمى الله تعالى في اوله وان يحمده في اخره لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى عن العبد يأكل الاكلة فيحمده عليها - 00:09:49

ويشرب الشربة فيحمده عليها رابعا ايضا من الذكر ذكره سبحانه وتعالى بالتكبير عند رمي الجمار وهذا خاص بالحجاج ولهذا قال عليه

الصلوة والسلام انما جعل الطواف بالبيت وبالصفا والمروة ورمي الجمار باقامة ذكر الله - 00:10:08

ويشرع عند رمي الجمار ان يكبر سواء قرن التكبير مع الرمي او كبر ثم رمى النوع الخامس من الذكر المطلق فانه يستحب الاكتثار من ذكر الله تعالى في ايام التشريق - 00:10:30

ولهذا قال الله تعالى فادا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذركم اباءكم او اشد ذكرا وقال تعالى واذكروا الله في ايام معدودات وكان امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 00:10:51

كان يكبر في قبته في منى فيسمعه اهل المسجد فيكبرون ويكبر اهل الاسواق حتى ترتج منى تكبيرا ومن الاحكام المتعلقة في ايام التشريق انه يحرم صيامها سواء صامتها عن فرض - 00:11:08

عم نذر ام غير ذلك الا الممتنع والقارن اذا لم يجد هديا فان النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث عائشة وابن عمر في البخاري انه ما قال لم يرخص في ايام التشريق ان يصنع الا لمن لم يجد الهدي - 00:11:33

فمن لم يجد هذه هي المتعة والقران فانه يصوم هذه الايام الثلاثة لقوله تعالى فمن تمت بالعمرمة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم - 00:11:56

وانما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صيامها لانها اعياد المسلمين مع يوم النحر ومن الاحكام المتعلقة في ايام التشريق ايضا ان جميع ايام التشريق وقت لذبح الضحايا والهدايا - 00:12:15

لقوله عليه الصلاة والسلام ايام التشريق اكل وشرب وذكري لله عز وجل فجعل النبي صلى الله عليه وسلم حكم هذه الأيام واحدا فيكونها ايام ذكر لله تعالى وهذا يشمل - 00:12:35

الذكر المطلق والذكر المقيد وعلى هذا فتكون ايام الذبح اربعة ايام يوم العيد واليوم الحادي عشر واليوم الثالث عشر واليوم الثالث عشر ومن الاحكام المتعلقة في ايام التشريق ايضا مشروعية - 00:12:57

المبيت في منى ليالي ايام التشريق ورمي الجمار في ايامها ان النبي صلى الله عليه وسلم بات في منى ليالي ايام التشريق ورمي الجمرات الثلاث كل يوم بعد الزوال ومن الاحكام - 00:13:19

المتعلقة في ايام التشريق ايضا جواز التعجل في اليوم الثاني عشر بحيث انه يرمي الجمرات الثلاث بعد الزوال وينفر من منى قبل ان تغرب الشمس كما قال عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه - 00:13:42

ومن الاحكام ايضا انه ينبغي الامام نائبه ان يخطب الناس اوسط ايام التشريق وهو اليوم الذي يسمى يوم الرؤوس كما في حديث سراء بنت نبهان رضي الله عنها قالت خطبنا - 00:14:07

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الرؤوس فقال اليه هذا اوسط ايام التشريق فينبغي للامام نائبه ان يخطب خطبة يعلم الناس فيها ما يتعلق باحكام الرمي والتعجل وما تدعو الحاجة اليه - 00:14:29

من الاحكام الشرعية والوصايا العامة احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. ايضا من الاسئلة شيخنا حفظكم الله احسن اليكم ما هو الافضل بالنسبة لمن اراد الحج لاول مرة هل افضل له ان يتمتع او يحج قارنا او يحج - 00:14:51

الانسان اذا اراد الحج فهو مخير بين انساك ثلاثة وهي التمتع والقران والافراد التمتع وان يحرم بالعمرمة في اشهر الحج ويفرغ منها ثم يحرم في الحج في عامه فلو احرم - 00:15:12

في الحج في رمضان قبل اشهر الحج وليس بممتنع ولو احرم بالعمرمة في اشهر الحج ولم يفرغ منها فليس بممتنع ولو احرم بها في اشهر الحج وفرغ منها ولكنه لم يحج من عامه فليس بممتنع - 00:15:36

فلا بد في التمتع من ان تقع العمرمة والحج في اشهر الحج في عام واحد والنوع الثاني من انواع النسك القران وهو ان يجمع بين الحج والعمرمة والقران له ثلاث صور - 00:15:55

الصورة الاولى ان يحرم بالعمرمة والحج معا يقول لبيك عمرة وحجا الصورة الثانية ان يحرم بالعمرمة اولا ثم يدخل الحج عليها حيث انه يكون في اول امره ممتنعا ولكنه لا يتمكن من الاتيان بالعمرمة - 00:16:18

ويدخل الحج على العمرة كما حصل لعائشة رضي الله عنها فانها احرمت اول ما مرت على انها ممتنعة حرمت بالعمرة فلما كانوا
بسلف رضي الله عنها فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي - [00:16:42](#)

فقال لها ما يبكيك لعلك نفستي ثم قال لها افعلي ما يفعل الحاج غير الا طوفي بالبيت حتى تطهري وقال لها طوافك بالبيت وبالصفا
والمروة يسعك بحلك وعمورتك والثالث الصورة الثالثة من صور القرآن - [00:17:03](#)

ان يحرم بالحج اولا ثم يدخل العمرة عليه وهذه الصورة جائزة على القول الراجح جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم في وادي
العقيق وقال يا محمد صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة - [00:17:27](#)

في حجة النوع الثالث بانواع النسك الافراد وهو ان يحرم بالحج وحده فقط وافضل هذه الانساك الثالثة هو التمتع لانه الذي ارشد
اليه النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه فانه قال لولا اني سقت الهدي - [00:17:46](#)

اذا احللت معكم ولجعلتها عمرة ولا انه اكثر عملا لانه يأتي بعمره مستقلة وبحج مستقل والانه ايسر بان المتمتع يتمتع بما اباح الله تعالى
له فيما بين حجه و عمرته ما لم - [00:18:11](#)

يسوق الهدي فاذا ساق القران الهدي فان القران في حقه افضل التمتع افضل الا في حق من ساق الهدي فان القران في حقه افضل.
لان هذا هو نسك النبي صلى الله عليه وسلم. فالهمم ان الانسان يخير بين هذه الانساب - [00:18:30](#)

الثلاثة التمتع والقرآن والافراد فان شاء فعل هذا وان شاء فعل هذا وما يعتقد بعض العامة من ان من اراد ان يحج
حج فريضة لا بد ان يكون متمتعا - [00:18:50](#)

فهذا لا اصل له. نعم. احسن الله اليكم. بارك الله فيكم شيخنا الكريم. بهذه الاجابة نصل الى نهاية هذه الحلقة التي قد تفضل فيها
بالاجابة عن اسئلتكم فضيلة الشيخ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء فجزاه الله خيرا ونفع الله به وزاده الله
من فضله. وشكرا لكم ايضا حسن متابعتكم مستمعينا الكرام نسأل الله جل وعلا - [00:19:05](#)

يفقهنا واياكم في دينه وان يعلمنا واياكم ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا واياكم علما وهدى وتوفيق شكرنا لكم احبتنا الكرام
لمن اراد طرح سؤاله على فضيلة الشيخ الدكتور سامي فليبعث رسالة عبر تطبيق الواتساب على الرقم صفر واحد واثنتين واربعين
اثنتين خمسة اربعين خمسة ثمانية - [00:19:25](#)

نلتقيكم بمشيئة الله تعالى في حلقات قادمة نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته نور على الدرب برنامج يومي يجيب
فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم السبيت - [00:19:43](#)
تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان - [00:20:13](#)